

أحكام القرآن

قراءة على شيخنا وبعضه غير مسموع فإنه لم يسمعه في النقل فرويت الجميع بالإجازة
وباﻻ التوفيق .

واحتج أيضا في اشتراط الولاية في النكاح بقوله D الرجال قوامون على النساء بما فضل
اﻻ بعضهم على بعض وبقوله تعالى في الإماماء فانكحوهن بإذن أهلهن .

أنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس نا الربيع أنا الشافعي قال قال اﻻ D وأنكحوا
الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم .

قال ودلت أحكام اﻻ ثم رسوله على أن لا ملك للأولياء آباء كانوا أو غيرهم على أياماهم
وأياماهم الثيبات قال اﻻ D وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن
وقال تعالى في